



Reference : _____

٢٠١٣ / ١٢ / ١٥١٥

Date : _____

تميم إداري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٣

المحترمين

السادة الوكلاء المساعدين

المحترمين

السادة مدراء المناطق الصحية

المحترمين

السادة مدراء الإدارات المركزية

المحترمين

السادة مدراء المستشفيات العامة والتخصصية

نظراً لما لوحظ في الآونة الأخيرة من قيام بعض مدراء الإدارات المركزية بتوقيع عقوبات تأديبية بالمخالفة لأحكام قانون ونظام الخدمة المدنية والقرارات الوزارية التي تقرر السلطة المختصة بتوقيع العقوبة التأديبية على الموظف الذي يثبت إدانته ، وتنص القرار الوزاري رقم ٣١٣ لسنة ٢٠٠٩ على أن الذي فوض وكلاء الوزارة المساعدين بتسيير التحقيقات الإدارية وتوقع عقوتي الإنذار والخصم من الراتب لمدة لا تزيد على خمسة عشر يوماً في المرة الواحدة ولا تتجاوز سنتين يوماً خلال اثنى عشر شهراً بما يتفق مع وظيفته مدير إدارة ونائبه ، والقرار الوزاري رقم ٣١٣ لسنة ٢٠٠٩ الذي فوض مدراء المناطق الصحية بتسيير التحقيقات الإدارية وتوقع عقوتي الإنذار والخصم من الراتب لمدة لا تزيد على خمسة عشر يوماً في المرة الواحدة ولا تتجاوز سنتين يوماً خلال اثنى عشر شهراً بما يتفق مع وظيفته مدير مستشفى .

نهيب بالجميع الالتزام بحدود الصلاحيات الموكولة إليه وعدم تجاوزها إلا في حدود تفويض صادر بقرار من السلطة المختصة وفق ما هو مقرر بموجب القرارات الوزارية.

أتمنى الالتزام بما ورد بهذا التعميم تحقيقاً لمبدأ العمل.

وأقبلوا التحيّة،

وكيل وزارة الصحة

د. خالد المسهلاوي
ووكييل وزارة الصحة